

## اتجاهات البحث عن الحقيقة

بقلم إدواردو غونساليس كوييفا\*

### I. مقدمة

في إطار التطور المتنامي لسياسات العدالة الانتقالية، من المفيد التساؤل عن المسلسلات التي تجري في ميدان البحث عن الحقيقة. ذلك أن الاهتمام بلجن الحقيقة مازال مستمرا بقوة في الانتقالات السياسية في ربوع العالم. كما أن النقط المرجعية التاريخية - الشيلي وجنوب إفريقيا - تواصل حضورها عندما يواجه فاعلون سياسيون واجتماعيون إرث العنف والتسلط.

والحال أن مميزات شتى للممارسة الحديثة العهد تشير إلى [وجود] ممارسات جديدة لتصور ولمباشرة البحث عن الحقيقة، تحاول الذهاب إلى أبعد مما وصلت إليه الأساطير المؤسسة التي كانت من وراء لجن سابقة. هكذا، لقد ولى الزمن الذي كانت اللجن تُعتبر فيه بمثابة إجراء مؤقت وأداة من أجل ربح الوقت في غياب "عدالة حقيقية". ويتم الاعتراف اليوم، وبوضوح أكبر، أن البحث عن الحقيقة يُشكل قيمة في حد ذاته، ولا يقل أهمية عن إجلاء وتحديد المسؤوليات الجنائية. لكن - لربما - ينصرم أيضا الزمن الذي كان ينظر فيه إلى اللجن باعتبارها أداة تتمتع بقوة لا محدودة تقريبا، قوة يُطلب منها إحداث مُعجزة سياسية تتمثل في القضاء التام على تأثيرات الماضي بواسطة المصالحة التلقائية.

طبعاً، قد يكون من الإجحاف اختزال إرث اللجنتين الشيلية والجنوب إفريقية في هذه التبسيطات. غير أنه لا يُمكن نكران كون الاستئثار بالإرث - خاصة من طرف النخب السياسية لما بعد الانتقال - قد وَجَّههُ بشكل أحادي الجانب. وهذه المقاربات الأحادية الجانب هي التي أصبحت تُكشَف عن محدوديتها. ولئن كان جرد بعض الأحداث التي طرأت أخيراً لا يمكنه أن يشكل على أية حال طريقة لتوضيح السير في اتجاه واحد، فمن المفيد مع ذلك الوقوف لتحديد بعض العناصر المشتركة.

---

\* عالم اجتماع من البيرو (eganzalez@ictj.org) عضو سابق في الفريق المهني للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو وشريك أساسي للمركز الدولي للعدالة الانتقالية (ICTJ).

## II. جيلان من لجن الحقيقة

بعد ربع قرن من تجربة اللجنة الوطنية حول الاختفاء القسري للأشخاص (CONADEP) في الأرجنتين، ما زالت لجن الحقيقة تمارس جاذبية واضحة على الفاعلين السياسيين النشيطين في المجتمعات التي تعيش الانتقال السياسي. وقد حددت هيئات دولية المبادئ الأساسية<sup>1</sup> التي تُوجّه عملها في سياقات تسعى إلى تجاوز النزاعات أو الاستبداد. وفي نفس الوقت يستند الفاعلون المحليون باستمرار إلى نجاح لجن الحقيقة في بلدان أخرى باعتبارها سياسة ممكنة من أجل توطيد المصالحة الوطنية وترسيخها.

مع ذلك، فبالرغم من التّقدم القانوني الحاصل، ما زالت اعتبارات برغماتية سياسية تُحدد القبول بهذه الآليات. ومع بعض التواتر، من الممكن أن نكتشف أن بعض الفاعلين السياسيين يجدون في اللجن، بكل بساطة، بديلا للآليات القضائية لتحديد المسؤوليات، سواء بأمل تأجيلها أو تجنبها كليا.

تكتسي هذه الآمال طابعا مزدوجا: هناك من جهة تطلعات الفاعلين السياسيين، ومن جهة أخرى رد الفاعلين الاجتماعيين. فالانتظارات السياسية كانت تواجهها في كل مرة المسلسلات الواقعية لمؤسسات استطاعت فرض استقلاليتها وأبدعت في تأويل المهمة الموكولة إليها ووضعت الأسس لتحديد المبادئ الأساسية والدروس المستخلصة.

ذلك أن الأمل السياسي، في إيجاد جواب لا يُثير صدمة على الإرث الاستبدادي للإفلات من العقاب، له تاريخ ومرّ من عدة مراحل. المرحلة الأولى؛ التي قد لا ينبغي حتى تعدادها لكونها سابقة عن إحداث لجن الحقيقة؛ تميّزت بالانتقالات في جنوب أوروبا في السبعينات حيث كان التقرّع الثنائي "التذكر أو النسيان" واضحا. وأدت المصلحة السياسية إلى أن لا يُحتفظ إلا بذكرى التجربة الإسبانية - من بين هذه التجارب - مع النجاح الواضح لسياستها الخاصة بفقدان الذاكرة الرسمية، وتم تجاهل التجربة اليونانية التي عرفت ذروتها بمحاكمة قادة الطغمة العسكرية بهذا البلد.

جرت المرحلة الأولى، بحصر المعنى، للجن الحقيقة خلال الموجة الثانية للدمقرطة، وهذه المرة بأمريكا اللاتينية خلال الثمانينات وبداية التسعينات. وكان يُنظر إلى هذه الانتقالات باعتبارها هشة وغير مضمونة، وهو ما كان يُشجع على الاهتمام بإسبانيا (القريبة، بالإضافة إلى أسباب ثقافية). كان الأمر يتعلق في نفس الوقت، بانتقال يخص بلدانا عرفت أعمال عنف حديثة العهد، وبالتالي لم يكن النموذج الإسباني كافيا لأن مرور الزمن فيه كان يبدو وكأنه أدى إلى إضعاف مطالب الضحايا [إسبانيا].

خلال هذه المرحلة -الأمريكية اللاتينية - تم إحداث "جيل أول" من اللجن التي يُلاحظ فيها ضمنا الأمل في الوصول إلى نوع من الاختيار في استعمال الأزمنة السياسية. ذلك أن عمل لجنة للحقيقة خلال

<sup>1</sup> - "مجموعة المبادئ المحيطة لمحاربة الغفلات من العقاب" تقرير الخبيرة المستقلة جيان أورينتليشر المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة، E/CN.4/2005/102/Add.1؛ "الحق في الحقيقة"، القرار رقم 2005/66 للجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة؛ "دولة القانون والعدالة الانتقالية في المجتمعات التي عانت من نزاعات" تقرير الأمين العام للأمم المتحدة S/2004/616، 3 غشت 2004.

الانتقال يمكنه أن يؤدي إلى ربح الوقت الضروري من أجل إقرار السلطة الديمقراطية وإضعاف السلطات المتمردة وخلق ظروف أفضل من أجل [بلوغ] مرحلة جنائية احتمالية لمحاربة الإفلات من العقاب. واعتبارا لمناخ الإفلات من العقاب، الواقعي أو القانوني، الذي كانت تشتغل فيه، نلاحظ في لجن مثل لجنة الشيلي، والسلفادور أو غواتيمالا وجود تصور كان - يُحاول القيام - بوسائل مختلفة - بمهمة إجلاء [الحقيقة] التي لا تُقلل من إمكانيات إقامة محاكمات جنائية في المستقبل.

في مرحلة ثانية - ترتبط بالانتقالات الإفريقية والآسيوية - يتضح بذل مجهودات لإيجاد وسيلة بديلة لحل النزاعات. وسيلة تُجنب بشكل تام المحكمة القضائية. عندئذ تم استكشاف أشكال لإغناء البحث في الماضي بواسطة آليات العدالة التقليدية التي لا تُركز على العقاب بقدر ما تُركز على تقوية الروابط الجماعية - وبالتالي - تركز على الوساطة بين الضحية والجالد. لقد فتح القرار الجنوب إفريقي المتمثل في منح عفو مشروط؛ لأولئك الذين يتعاونون في إجلاء [حقيقة] الجرائم التي شاركوا فيها؛ هذه "اللحظة الثانية"، التي كان فيها تصور اللجن يُحاول تغيير الإطار الذي كانت تشتغل فيه الآليات القضائية، على الأقل على المستوى المحلي. فمأساة ورؤية الجلسات العمومية التي يرأسها دسمون توتو خلّبت الخيال العالمي و - كما يجري عادة في الخيال - أدت إلى إخفاء المساطير القانونية التي تم إعمالها في التصور الجنوب إفريقي باعتبارها ترجمة لإرث الأسلاف أو مبادئ دينية أساسية قابلة للتطبيق على المستوى الكوني. وحاولت عدة مجهودات لاحقة - قد يمكننا تسميتها "الجيل الثاني" - من لجن الحقيقة - أن تطبق بشكل كلي أو جزئي النموذج الجنوب إفريقي.

تستحضر هذه اللحظات، في ممارسة اللجن، أساطير وصورا مؤسّسة: الانتقال الشيلي الذي أماط اللثام شيئا فشيئا عن حقيقة الديكتاتورية وأدى إلى تآكل الأجزاء الأكثر دلالة من سلطتها، والانتقال الجنوب إفريقي الذي يحث جميع الأطراف على طلب الصفح ومنحه. وتشكل كل واحدة من هاتين الأسطورتين - بالتأكيد - تقدما يحصل في محاربة الإفلات من العقاب إذا ما قارناهما [الأسطورتين] بالأسطورة السابقة، أسطورة إسبانيا ما بعد الفرنكاوية التي وضعت ميثاق صمت. لكن الاثنتين - في بعض القراءات - قد تقودان إلى آمال غير واقعية لا يمكن لآلية آلية سياسية أن تقدم حلا لها: مواساة الضحايا وترضيتهم بالإجماع وتهدئة معنويات المؤسسات التي اشتغل فيه الجالدون والسير بالأمة نحو الصفح.

لقد تجاوزت الدروس المستخلصة والمبادئ المستنبطة انطلاقا من "الأجيال" المذكورة، وبشكل كبير، الآمال التي تتعدم فيها الواقعية. وبالفعل فممارسات بعض اللجان الحديثة قد تُبين أننا وصلنا إلى حدود "الجيل الثاني" وأنها نتقدم نحو تركيب جديد للمشاكل والتحديات - بكل تأكيد - للآمال أيضا.

ثمة ميزتان تبيينان هذا الاتجاه، على الأقل محاولة [السير في هذا الاتجاه] (أ) النزاع حول إرث لجن الحقيقة الحديثة التي تُسائل إدعاء كون سلطتها بمثابة آليات تلقائية للمصالحة و(ب) فشل الجهود التي تُضحي، بشكل واضح، بحقوق الضحايا. من المستحيل التكهّن هل نحن أمام ولادة جيل ثالث من لجن الحقيقة، لكن من المفيد استعراض بعض التطورات الحالية - ولو على شكل جرد -.

### III. إرث متنازع فيه

العنصر الأول الذي يجب تسجيله في هذه الحصيلة هو عدم الرضا الذي تولّد عن وعود غير واقعية لآلية ذات فعالية مُحدّدة من أجل تجنب مشاكل الماضي. فالتجربة الجنوب إفريقية نفسها، بعد مرور أزيد من عشر سنوات على لجنّتها النموذجية، قد تحثنا على إلقاء نظرة معتدلة ورزينة على الإمكانيات الواقعية للبحث عن الحقيقة باعتبارها سياسة للعدالة الانتقالية. وتبيّن حالات أخرى، مثل سيررا ليون وتيمور الشرقية، بشكل واضح، اصطدام آمال الفاعلين السياسيين بممارسة اللجان التي اضطرت بحكم الظروف، إلى السير إلى أبعد من أمل المصالحة التلقائية.

#### جنوب إفريقيا

بالنسبة للعديد من المبشرين ب "الأمل الجنوب إفريقي"، قد يكون تعبير العديد من أعضاء اللجنة السابقين وقطاعات واسعة من الضحايا عن استيائهم العميق من ممارسة لجنة الحقيقة والمصالحة، مفاجئا. لكن هذا الإحساس يغمر حاليا واقع جنوب إفريقيا: فخلال سنة 2006، عند إحياء الذكرى العاشرة لتسليم التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة، شهدت البلاد عرض حصيلات ونقاشات حادة. وقد برز عنصران بشكل خاص هما خيبة أمل مجموعات من الضحايا والمدافعين عن حقوق الإنسان فيما يخص سياسة جبر الضرر التي أوصت بها لجنة الحقيقة والمصالحة، والقلق الذي يثيره عدم التقدم في التحقيقات القضائية ضد مرتكبي [الانتهاكات] الذين لم يستفيدوا من العفو عليهم من طرف لجنة الحقيقة والمصالحة ولم يلتمسوه منها أبدا.

في المقام الأول، لم تتبع الحكومة سياسة جبر الضرر التي أوصت بها اللجنة الجنوب إفريقية. فقد رفضت الحكومة مفهوم ضريبة للتضامن [تُفرض] على المقاولات والأشخاص ذوي الدخل العالي جدا من أجل جبر الأضرار التي لحقت بالضحايا. فضلا عن ذلك، أدانت [الحكومة] الطلبات التي تقدمت بها بعض القطاعات من الضحايا أمام محاكم بلدان أخرى من أجل الحصول على تعويضات من مقاولات استفادت من نظام الميز العنصري [الأبرتايد]<sup>2</sup>. فجمعية "كولوماني"، الممثلة لأزيد من 40 000 ضحية، تابعت منذ سنة 2002 طلبا أمام محاكم في الولايات المتحدة الأمريكية ضد عدة شركات متعددة الجنسيات، غير أن حكومة السيد تابو مبيكي تدعي أن هذا النوع من الطعون يُنْفَرُّ المقاولات الخاصة التي يحتاج الاقتصاد الجنوب إفريقي إلى استثماراتها. ولهذا السبب تقدمت [الحكومة] بشهادة ضد هذا الطلب<sup>3</sup>.

<sup>2</sup> - Valji Nahla ; « South Africa : No Justice Without Reparation » en Open Democracy, 2003 . الصيغة الإلكترونية في: <http://www>:

<sup>3</sup> - Reynolds, Norman, « Khulumani's Reparations Case and the Future of Human Rights », 2005, الصيغة الإلكترونية في: <http://www>.

ذلك أن رفض حكومة المؤتمر الوطني الإفريقي منح تعويضات ملائمة للضحايا الذين حددتهم لجنة الحقيقة والإنصاف أليم بشكل خاص في بلد ما زال فيه - بالرغم من تغيير السلطة السياسية - إرث الأبرتايد واضحا من خلال التهميش الاقتصادي الذي تعاني منه أغلبية السكان الملوتين.

وقد اشتكى المطران توتو بنفسه بمرارة من عدم استعداد حكومة بلاده لمنح تعويضات ملائمة لقرابة 22 000 من الضحايا الذين حددتهم اللجنة، واستنادا إلى الماضي قال المطران أنه كان يتعين على لجنة الحقيقة والمصالحة أن تمنح التعويضات بنفس الطابع الفوري الذي منحت به العفو<sup>4</sup>.

على صعيد آخر، من المفيد تفحص المحاولة الجنوب إفريقية التي تستمر في رفض لجوء الضحايا إلى القضاء الجنائي والتي تطرح عدة مشاكل. كما يعلم الجميع، بلورت لجنة الحقيقة والمصالحة الجنوب إفريقية صيغتها للعفو المشروط على أساس وعد سياسي واضح جدا : إنها ستشكل لحظة فريدة في تاريخ البلاد. ذلك أن مرتكبي [الانتهاكات] الذين لا يهتمون هذه الفرصة للتعاون في إعادة تمثيل الأحداث [الجرائم] لن تتاح لهم إمكانية جديدة للقيام بذلك. وبصيغة أخرى، إذا كانت إمكانية الحصول على العفو نتيجة للتعاون دائمة ومستمرة، كان سيضيع تحفيز مرتكبي [الجرائم]؛ إذ ما كان عليهم إلا انتظار ما إذا كانت العدالة ستهمهم بشأنهم من أجل التقرير، في كل حالة، هل سيتعاونون [مع اللجنة]. فضلا عن ذلك، كانت لجنة الحقيقة والمصالحة تُعول على الخوف من القضاء الجنائي من أجل تشجيع مرتكبي [الانتهاكات] على التعاون الكامل، لأن لا شيء يمكنه أن يضمن العفو سوى الاعتراف التام بالأفعال.

ومع ذلك، ففي عدة مناسبات أفرغت جنوب إفريقيا وعد لجنة الحقيقة والمصالحة من مدلوله أو هددت بالقيام بذلك. ففي 2002، منحت حكومة السيد تابو مبيكي الصفح لعشرات من الأشخاص المسجونين لارتكابهم أعمال عنيفة خلال الصراع ضد الأبرتايد، بمن فيهم عدة أشخاص كانت لجنة الحقيقة والمصالحة قد رفضت العفو عليهم<sup>5</sup>. وبين 2004 و2005، ندد نشطاء حقوق الإنسان في العديد من المناسبات بالنية التي عبرت عنها النيابة العامة لجنوب إفريقيا والمتمثلة في أن تمنح لنفسها سلطة التفاوض، على انفراد بشأن العفو، مع مرتكبي [انتهاكات] يقبلون بالتعاون في توضيح الأحداث بمن فيهم أولئك الذين لم يقوموا بذلك على عهد لجنة الحقيقة والمصالحة<sup>6</sup>. كان الاعتراض واضح : إذا كان بإمكان الوكيل العام إحياء آلية من جديد، مرة تلو الأخرى، كيف يتم إغفال أولئك الذين قاموا بذلك الطقس المأساوي المتمثل في الاعتراف العلني بأفطع الجرائم؟ أو ماهي الضمانة بالنسبة للضحايا، في هذه الحالات الجديدة، للاعتراض على منح العفو أو - على الأقل - الاستماع إلى الاعتراف العلني بالجريمة؟

<sup>4</sup> Mail and Guardian, «Tutu Voices Fears Oven Apartheid Prosecutions», abril de 2006, الصيغة الإلكترونية في: <http://www.Khulumani/net/content/view/622/162>.

<sup>5</sup> - BBC, «South Africa Amnesty Raises Storm», 19 de mayo de 2002, الصيغة الإلكترونية في: <http://news.bbc.co.uk/hi/Africa/1997.262>.

<sup>6</sup> - Terreblanche, Christine, "Back Door Amnesty Revealed". 16 de noviembre de 2005, الصيغة الإلكترونية في: [http://www.int.oil/co/za/index.php?set\\_id=18\\_click-id=13&art-id=vn20051127070029402C565763](http://www.int.oil/co/za/index.php?set_id=18_click-id=13&art-id=vn20051127070029402C565763).

أحد العناصر الذي يطرح أكبر إشكال في نية النيابة العامة الجنوب إفريقية استعمال العفو "من الباب الخلفي" هو الخضوع الواضح للإرادة السياسية للحكومة. ندد البعض بكون المعايير الجديدة للنيابة العامة برزت عندما عُلِمَ بإمكانية قيام محاكمات ضد مناضلين سابقين ضد نظام الأبرتايدي لم يحصلوا على عفو من لجنة الحقيقة والمصالحة. قد كان العفو الأصلي مبررا في العديد من المناسبات باعتباره تضحية ضرورية من أجل تجنب الانتقام السياسي من طرف القطاعات العنصرية التي كانت ما تزال قوية آنذاك في حين أن العفو الجديد ليس له من مبرر سوى محاباة ذوي النفوذ الحاليين والتحيّز لهم

هكذا ففي جنوب إفريقيا نفسها، حيث تمت أشهر تجربة للمصالحة بواسطة الحقيقة، هناك عنصران أساسيان في تصور العدالة الانتقالية ما يزاان غائبين : لم ينفذ وعد العدالة ضد أولئك الذين لم يفوا بالكشف عن الحقيقة، ولم يتم تعويض الضحايا بكيفية ملائمة ولم يتمتعوا [بحق] اللجوء إلى القضاء.

### سييرا ليون

ليس من المبالغ فيه القول أن لجنة الحقيقة والمصالحة لسييرا ليون قد أنشأت على أساس التأثير القوي للجنة الجنوب إفريقية. وبالفعل أحدثت هذه اللجنة بموجب معاهدة السلم المبرمة في لومي سنة 1999، التي حققت السلم مع مقاتلي حرب العصابات التي كانت تقوم بها "الجبهة الثورية الموحدة" للفلوداي سانكو، ومنحت للمتمردين العفو العام ومناصب في أعلى المستويات بالحكومة. ولجنة الحقيقة والمصالحة التي تم تصورهما في هذا السياق، كان عليها أن "تخلق مناخ التبادل المثمر بين الضحايا والجلادين" مما يُمكن الأوليين بالتعبير عن آلامهم والأخيرين ب "رواية تجاربهم"<sup>7</sup>.

مع ذلك، لم تشرع اللجنة في العمل وفقا لما كان متوقعا لكون ضمانة الإفلات من العقاب لفائدة سانكو وجماعته لم تبلغ الهدف المنشود. استأنف النزاع بمقاومة المتمردين لمهام المحافظة على الأمن التي تقوم بها الأمم المتحدة. وأخيرا في مايو 2000، بعد تدخل بريطاني تُوّج باعتقال سانكو، وُضعت الأسس لاستقرار الوضعية، ولم يتم ذلك بكيفية تامة إلا في سنة 2002.

عندئذ فقط بدأت لجنة الحقيقة والمصالحة لسييرا ليون أشغالها، لكن في فضاء مؤسساتي يختلف كثيرا عن الفضاء المحدد في الأصل. وفعلاً كان على اللجنة أن تعمل إلى جانب محكمة خاصة أنشأتها الأمم المتحدة من أجل محاكمة الفاعلين الرئيسيين في النزاع، وهو ما ترتبت عنه صعوبة واضحة في القيام بمهمة تسهيل التبادل بين الضحايا والجلادين، على الأقل فيما يخص الفاعلين من أعلى المستويات. في الواقع، تكلفت المحكمة الخاصة برفض ملتصق للجنة الحقيقة والمصالحة يرمي إلى تنظيم جلسات عمومية للاستماع لوجهة نظر بعض المتهمين تحت الحراسة<sup>8</sup>.

<sup>7</sup> "The Truth and Reconciliation Commission Act", 2000.

<sup>8</sup> Corte Especial de Sierra Leona, « Decision on Preliminary Motions Based on Lack of Jurisdiction », 16 de marzo de 2004.

اضطرت لجنة الحقيقة والمصالحة لسييرا ليون إلى الاكتفاء بالحصول على شهادات فاعلين من المستوى الأدنى، وكان الكثير منهم في الواقع ضحايا للتجنيد القسري للقاصرين. وقوبلت بالرفض محاولة اللجنة تنظيم جلسات عمومية مع فاعلين مشتبه فيهم، تحت الحراسة، من طرف المحكمة الخاصة بتعليل أن ذلك سيؤثر على نزاهة المحاكمة الجنائية<sup>9</sup> وسلامتها.

نشرت لجنة الحقيقة والمصالحة تقريرها في أكتوبر 2004، غير أن حكومة أحمد تجان كباح لم تبت فيه إلا في يونيو 2005، ولم تُعَرِّ سوى اهتماما قليلا بمجموعة من التوصيات الأساسية. ومنذ ذلك الحين، نشرت هيئات من المجتمع المدني لسييرا ليون "جدولا للنتائج"<sup>10</sup> لقياس مستوى تطبيق توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة. وكانت النتائج إلى غاية الساعة غير مرضية: ولم تلتزم الحكومة بما يكفي في مجالات مثل محاربة الرشوة والتعامل المناسب مع الموارد الطبيعية التي كانت قد استُعملت كأساس للعنف.

### تيمور الشرقية

قلَّ من يعرف حالة تيمور الشرقية في أمريكا اللاتينية، وهي أيضا مثالٌ يبيِّن الاصطدام بين الآمال السياسية المتمثلة في المصالحة التلقائية وبين التوترات الحقيقية الناتجة عن الإبقاء على الإفلات من العقاب. هذا البلد الصغير، الذي استقل عن إندونيسيا بعد 24 سنة من الاحتلال الشرس، أحدثت به الأمم المتحدة "لجنة للاستقبال والحقيقة والمصالحة"، اشتغلت قرابة أربع سنوات لاستعادة بناء تاريخ الأعمال الفظيعة التي ارتكبتها إندونيسيا وعملاؤها. وفي نفس الوقت أنشأت الأمم المتحدة محاكم ووحدة خاصة للنيابة العامة للنظر في الجرائم ضد الإنسانية.

بالرغم من كون اللجنة كلفت بمهمة المساهمة في المصالحة الوطنية فإنها قد طبقت مسطرة مختلفة تماما عن المسطرة الجنوب إفريقية. وبالفعل، كان قانون اللجنة<sup>11</sup> ينص على تطبيق آليات عامة للمصالحة بين الضحايا والجلادين، لكنها كانت تقتصرها فقط على حالة الأفراد الذين قد ارتكبوا إهانات صغرى، وفي نفس الوقت استبعدت صراحة تطبيقها على الأشخاص الذين يشتبه في ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية. بهذه الطريقة قامت اللجنة، خلال عملها، بإعادة إدماج أزيد من 1500 فردا في جماعاتهم<sup>12</sup>. وتكلفت، وحدة النيابة العامة الخاصة، التي أنشأتها الأمم المتحدة مع اللجنة في نفس الوقت، بالتحقق من أن مسلسلات المصالحة العامة تُطبق فعلا فقط على أفراد لا يشتبه في مشاركتهم في جرائم ضد الإنسانية.

<sup>9</sup> Corte Especial de Sierra Leona, "Decision on Appeal by the Truth and Reconciliation Commission", 28 de noviembre de 2003

<sup>10</sup> TRC Recommendation Scorecard Released", Concord Times (Freetown), 11 de enero de 2006.

<sup>11</sup> United Nations Transitional Administration in East Timor – UNTAET, "Regulation 2001 – 10", 12 de Julio de 2001.

<sup>12</sup> - Varnay, Howard y Hirst, Megan, "Justice Abandoned. An Assessment of the Serious Crimes Process I, East Timor", junio de 2005.

في نهاية انتدابها قدمت اللجنة تقريرها النهائي المُعنون "كفاية"<sup>13</sup> إلى رئيس الجمهورية - قائد حرب العصابات السابق "كزانانا" كوسماو - في أكتوبر 2005. أعاد التقرير بصعوبة بناء العديد من نماذج انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها الوصف المعيش الذي قدمه الناجون، واقترح مجموعة من التوصيات من بينها مواصلة المحاكمات الجنائية التي دعمتها الأمم المتحدة ضد الفاعلين الأندونيسيين والسعي إلى منح تعويضات لفائدة الضحايا الأكثر احتياجا.

مع ذلك، لم يكن جواب "كزانانا" في مستوى آمال الضحايا. وفي خطاب أمام البرلمان<sup>14</sup> اعتبر كوسماو أن التقرير كان مليئا بـ "مثالية هائلة" وأنه يتعارض موضوعيا مع سياسة المصالحة مع أندونيسيا التي ينهاجها القادة التيموريون. ورفض كوسماو دعم مطالب العدالة التي قدمها [تقرير] "كفاية" مُعتبراً أن التوصية بالمطالبة بتعويضات من البلدان التي تعاونت مع الاحتلال الإندونيسي توصية لا مسؤولية. وأمام مجلس الأمن، بعد عدة شهور<sup>15</sup>، اعتبر كوسماو أن سياسة عدالة من قبيل ما تطالب به اللجنة تؤدي بالبلاد إلى فوضى سياسية وسديم اجتماعي، ودافع على أنه يجب على أندونيسيا وتيمور - على عكس ذلك - إتباع توصيات المطران دسمون توتو للسير في طريق عدالة تعويضية.

في الواقع، إن معارضة كوسماو لـ "كفاية" دفعت بحكومته إلى إبداء حماس فاتر فيما يخص توزيع التقرير. ولن يُقَدَم النص إلى السكان التيموريين، كليا أو جزئيا، إلا في يوليو 2006. وجاء مع الأسف متأخرا - لأن الفوضى والسديم قد سيطرا على البلاد. و عندئذ لم يكن ذلك بسبب معرفة الحقيقة التاريخية وإنما نتيجة لجهلها. وشكل النزاع بين قدماء المقاومين المناهضين لأندونيسيا؛ الذي كانت تغذيه أساطير حول المجموعة الأكثر معاناة خلال الاحتلال؛ إطار انقلاب عام داخل الجيش والشرطة في تيمور. وهو نزاع تصاعد إلى حد الإطاحة بالحكومة وتسبب في موجة من التدمير أعادت إلى الذاكرة أبشع لحظات الوجود الإندونيسي.

لم تستقر السلطة نسبيا إلا مع وجود الجنود الأميين وتشكيل حكومة جديدة، يرأسها الوزير الأول خوسي راموس هورتا، الذي اضطر إلى الاعتراف بدور الحقيقة التاريخية باعتبارها أداة للوقاية من النزاعات وليس لتأجيلها "علينا استعمال دروسها الكبرى من أجل فهم أفضل لأزمات الحاضر وللوقاية من أزمات المستقبل"<sup>16</sup>. منذ ذلك الحين، سحبت الحكومة التيمورية تحفظاتها إزاء أوسع نشر للتقرير بالرغم من كونها لم تعمل على تطبيق توصياته.

<sup>13</sup> - "Chegal", Repport of the Commission for Reception Truth and Reconciliation of Timor Leste, 31 de octubre de 2005.

<sup>14</sup> - "Speech of H/E/ President Kay Rala Xanana Gusmao on the Occasion of the Handing, Over of the Final report of the CAVR to the National Parliament", 28 de noviembre de 2005.

<sup>15</sup> - 5351 Periodo de sesiones del Consejo de Seguridad, S/PV.5351, 23 de enero de 2006.

<sup>16</sup> - "Address by Dr José Ramos - Horta at his swearing in ceremony as Prime Minister of the Dempratic Republic of Timor - Leste", 10 de Julio de 2006.

#### IV. مجهودات غير مشروعة

تميّزت الممارسة خلال السنوات الأخيرة، بسمة أخرى مهمة ألا وهي فشل لجن أنشأت باعتبارها استنساخا تاما للتجربة الجنوب إفريقية أو كانت بمثابة محاولة واضحة لإعادة إنتاج مفهوم إلغاء الحقوق. وتستحق حالتان اهتماما خاصا، وهما: الحكم الصادر عن المجلس الدستوري لأندونيسيا الذي ألغى القانون القاضي بإحداث لجنة للحقيقة والمصالحة في هذا البلد، وحل لجنة الحقيقة والمصالحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

#### أندونيسيا

في شتبر 2004، صادق مجلس النواب لأندونيسيا على القانون 27/2004 الذي تحدث بموجبه لجنة للحقيقة والمصالحة من أجل التصدي لإرث قرابة ستة عقود من انتهاكات حقوق الإنسان، ارتكبت على امتداد تاريخ البلاد منذ استقلالها. وكان هذا القانون حصيلة عدة سنوات من النقاش البرلماني لأن تصور لجنة للحقيقة قد طرح في نفس الوقت الذي أُطيح فيه بنظام سوهارتو في سنة 1998 وتعرض منذئذ طبعا لمجموعة من التغييرات.

كان المجهود الأول، الذي بُذل لإنشاء لجنة للحقيقة لأندونيسيا، مجرد ترجمة إلى اللغة الوطنية للتشريع الجنوب إفريقي المحدث للجنة الحقيقة والمصالحة في ذلك البلد. وكان المنطق شافيا: لماذا لا يُطبّق في أندونيسيا ما نجح في جنوب إفريقيا؟ وبالرغم من اعتراضات مجموعات من الضحايا ومن المختصين الذين حذروا من النقل الميكانيكي للمؤسسة الجنوب إفريقية فقد ساند عدة فاعلين أندونيسيين المشروع ودفعوا به إلى الأمام.

مع ذلك، خلال التشريع تعرض مفهوم العفو المشروط لتحوّل جعله متناقضا مع أصله الجنوب إفريقي. ففي المقام الأول، ليّن القانون بشكل واضح الشروط الضرورية للتعاون مع العدالة من أجل التماس العفو، وثانيا أحدث آلية للضغط على الضحايا من أجل الصفح صراحة على الفاعلين.

وبالفعل بينما كانت الخطاطة الجنوب إفريقية تفرض على الفاعلين الاعتراف بالحقيقة وإثبات المعلمات السياسية لأعمالهم والتناسب بين الجريمة وتعليلها، كان القانون الأندونيسي يغض الطرف عن كل هذه العناصر ويكتفي بمطالبة الجاني ب"طلب الصفح" الموجه إلى الضحية. ومن خلال تحوّل يطرح إشكالا أكبر، نص القانون على أنه إذا منحت الضحية صفحتها فإن الجاني يتمتع تلقائيا بالعفو المطلوب؛ غير أن الوضعية المعاكسة لم تكن ممكنة. ذلك أن رفض الصفح لا يترتب عنه ضياع الاستفادة [من العفو] لكون اللجنة كان بإمكانها، على أية حال، الحكم على اعترافات الجاني بناء على مزاياه والتوصية بالعفو. وعلى الرغم من ذلك، فإن أخطر ما يتضمنه التصور الأندونيسي يكمن في الصلاحية التي تتمتع بها اللجنة في أن تُوصي بتعويضات، فقط، بالنسبة لحالات أولئك الضحايا التي يتمتع فيها الجناة بالعفو. ويعني ذلك أن

الضحايا الذين رفضوا العفو [عن جلاذيتهم] يتعرضون بذلك لخطر ضياع حقهم في التعويض دون الحديث عن الحالات التي يكون فيها الجاني مجهولاً.

لم تقم الحكومة الأندونيسية - رغم توفرها على الإطار القانوني للقيام بذلك - بإنشاء اللجنة، وهو ما سمح لمجموعة واسعة من هيئات المدافعين على حقوق الإنسان من تقديم ملتمس [لإثبات] عدم دستورية القانون. وفي دجنبر 2006، اعتبرت المحكمة الدستورية<sup>17</sup> أن ثلاثة فصول من القانون تشكل خرقاً ل ضمانات حقوق الإنسان التي ينص عليها الدستور الوطني ويترتب عن ذلك العيب إلغاء القانون برمته.

بالنسبة إلى المحكمة [الدستورية] يُشكل التصييص على العفو، فيما يخص الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان، نفيًا مباشرًا للضمانات الدستورية الأساسية وللاتزامات الدولية لأندونيسيا، كما أنه انتهاك إضافي لحقوق الضحايا. وفضلاً عن ذلك، فإن الشرط المسبق المتمثل في العفو المسبق على الجاني من أجل منح تعويضات للضحايا ينفي الحق الدستوري في الحماية المتساوية لجميع المواطنين، ويُشكل ميّزاً ضد أولئك [الضحايا] الذين لم يتم التعرف على الجاني في حقهم ولم يتمتع بالعفو. وفي نفس الوقت يُلغي [القانون] مبادئ مؤكدة كونياً فيما يخص إلزامية جبر الضرر.

في إطار هذا السيناريو وفي غياب لجنة رسمية، أطلقت عدة منظمات من المجتمع المدني الأندونيسي آلياتها الخاصة للبحث عن الحقيقة، وتزايد الاهتمام ب"اللجن غير الرسمية للحقيقة" مثل تلك التي تقوم بتنشيطها كنائس مسيحية في عدة بلدان من أمريكا اللاتينية<sup>18</sup>.

### جمهورية الكونغو الديمقراطية

لقد منيت بفشل ذريع آخر سياسات الإفلات من العقاب المتمحورة حول لجن الحقيقة في جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>19</sup>، حيث أدى حوار سان سيتي (جنوب إفريقيا) إلى إحداث لجنة للحقيقة والمصالحة باعتبارها جزءاً من اتفاقيات السلام<sup>20</sup>. وكانت لجنة الحقيقة والمصالحة التي تم إحداثها، على غرار لجنة جنوب إفريقيا، تتمتع بحماية من أية مطالبة قضائية وطنية من خلال إدماجها في الدستور الجديد.

من بين السلطات الأساسية، التي كانت تتمتع بها لجنة الحقيقة والمصالحة<sup>21</sup>، إمكانية منح العفو للذين يعترفون بالجرائم المرتكبة "بدوافع سياسية"، مكرّرةً بذلك أحد المبادئ التي طبقتها لجنة جنوب إفريقيا. وفي نفس الوقت كانت المهمة تستبعد أن تكون الجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة مرشحة للحصول

<sup>17</sup> - Corte Constitucional de Indonesia, Decision 006/PUU-IV/2006, 7 de diciembre de 2006.

<sup>18</sup> - Ver. Ente otras Arquidiocesis de Sao Paulo, "Brasil: Nunca Mais", 1985; Servicio Paz y Justicia - Uruguay; "Uruguay; Nunca mas", 1989; Arzobispado de Guatemala "Guatemala, Nunca mas", 1998.

<sup>19</sup> - Borello, Federico, "A First Few Step. The Long Road to a Just Peace in the Democratic Republic of the Congo", octubre de 2004.

<sup>20</sup> - Resolucion n° 20, sobre la creacion de una commission de la verdad y reconciliacion, diciembre de 2002. Articulos 154 -160 de la Constitucion de la Republica Democratica del Congo.

<sup>21</sup> - Ley del 30 de julio de 2004.

على العفو، بالرغم من كون هذا النوع من الجرائم كان يدخل ضمن اختصاصات اللجنة. وهذا التناقض، المحتمل بجديّة، لم يُطرح حله أبداً لأن اللجنة لم تشغل أبداً بكيفية قارة، كما سنرى.

وفضلاً عن ذلك، كان على اللجنة الكونغولية أن تواجه منذ اللحظة الأولى معارضة قوية من المجتمع المدني اعتباراً لتشكيلها: قدم كل حزب من الأحزاب، المشاركة في حوار السلم بجنوب إفريقيا، أعضاء في لجنة الحقيقة والمصالحة بدون أية آلية للتشاور الاجتماعي. وكانت النتيجة هي أنها [اللجنة] ضمت في عضويتها أشخاصاً كانوا متهمين مباشرة بقيادة مذابح خلال النزاع الداخلي المسلح. وترتب عن الرفض القوي للجنة من لدن المجتمع المدني، منذ إنشائها في سنة 2004، عزلتها على الصعيد الدولي وعدم حصولها على تمويل خارجي من جهة؛ وانعدام التعاون معها من طرف الضحايا والمنظمات ذات التمثيلية من جهة أخرى.

بلغ احتضار لجنة، محرومة من الموارد ومعزولة عن قاعدتها الطبيعية - الضحايا - نهايته مع أولى الانتخابات الديمقراطية لما بعد السلم في نوفمبر 2006. وكانت اتفاقيات سان سيثي تنص على اعتبار تلك اللحظة بمثابة نهاية للانتقال ولأشغال اللجنة التي كان عليها عندئذ تقديم تقرير نهائي. كانت اللجنة عاجزة عن تقديم ذلك التقرير واعتبر أنها حُلّت. ومع ذلك فإن رئيسها، المطران جين لوك كويي ندوندو، الذي انتخب في مجلس الشيوخ في تلك الانتخابات، قد استمر في الدعوة إلى إحياء اللجنة من جديد.

## V. تحديد الاتجاهات

يتضح أن ثمة عدة ظواهر حديثة في مجال العدالة الانتقالية تُشير، على نحو ما أشار إليه هذا الاستعراض الموجز، إلى القيام بتحليل أقل "أملاً" وأكثر واقعية لقدرات لجن الحقيقة على الاضطلاع بدور بناء على طريق المصالحة الوطنية. فالدروس المستخلصة من الممارسة تدعو إلى إلقاء نظرة معتدلة ومتواضعة على اللجنة الجنوب إفريقية: فبالرغم من قوتها المُلهمة الهائلة فإن إرثها وضعفها يجدان مصدرهما في نفس الآلية التي جعلت من الحق في الحقيقة والحق في اللجوء إلى القضاء عنصران يعوض أحدهما الآخر. لكن يبدو أن التجارب الحديثة ترجح كفة ميزان الحكم التاريخي ضد الآلية الجنوب إفريقية الشهيرة، بما فيها بشكل مأساوي المنتديات العمومية لذلك البلد.

لقد بينت الأساطير المُلهمة لمختلف سياسات العدالة الانتقالية ضعفها باعتبارها تبسيطات مُفرطة. فالأسطورة الإسبانية [القائلة] أن الزمن يُضمد الجراح يُعاد فيها النظر بقوة مع النشاط المتجدد لأخلاف ضحايا الفرنكاوية. لكن في الطرف الآخر، فإن الإيمان بحقيقة قادرة على المصالحة بشكل تلقائي، أي الأسطورة الجنوب إفريقية" قد تأثر هو أيضاً.

إن الاتجاه الذي يعبر عن نفسه بوضوح أكبر في رفض إعادة إنتاج آلية "الحقيقة مقابل العفو"، هو مفهوم السياسات الشاملة للعدالة الانتقالية التي تجد فيها الآليات المتعلقة بالبحث عن الحقيقة والعدالة الجنائية

وجبر الضرر أفضل أشكال للتفاعل. فلجنتا سييرا ليون وتيمور الشرقية كان عليهما الاشتغال في علاقة مع محاكم مختلطة في حين أن لجنا أخرى حديثة مثل لجنة البيرو، التي انتهت في سنة 2003، ولجنة البراغواي، التي تواصل نشاطها، تُعتبر بمثابة مساعدات - لا تتعارض - مع مهمة الهيئات القضائية.

لا يعني فشل هيئات بَشَرَت بها الأسطورة الجنوب إفريقية، أن لجن الحقيقة - التي لا تتوفر على أسطورة مُحَفَزة - لم تعد جذابة. ففي ليبيريا قامت حكومة السيدة إلين سرليف جونسون بإصلاح لجنة تم إيداعها وكُلفت بمهمة مماثلة تماما للجنة الكونغولية (و بتشكيلة انتقدت بنفس شكل هذه الأخيرة)، وأنشأت هيئة جديدة أسندت لها مهمة تمت مراجعتها بعناية وبتشاور مع المجتمع المدني والمجموعة الدولية. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية تقوم "لجنة متابعة" من المجتمع المدني والمجموعة الدولية بتقييم إمكانية سن قانون جديد [لإحداث] لجنة جديدة يتم تصحيحها.

وفضلا عن ذلك، رفع المجتمع المدني نشاطه إلى مستويات من التطور والتعقيد تتزايد باستمرار. وهي [مستويات] مستوحاة من "أسطورة بديلة"، هي أسطورة التقارير غير الرسمية، ومن بينها تقرير غواتيمالا الشهير<sup>22</sup>؛ وقد بذلت عدة مؤسسات من المجتمع المدني جهودا جزئية أو محلية للبحث عن الحقيقة. في كولومبيا فقط، وفي وسط المسلسل المثير للجدال الخاص بتسريح المجموعات المسلحة الموازية، يُمكن تعداد حوالي عشرين من المبادرات غير الرسمية. وتُسجل مقترحات مماثلة في أندونيسيا والعراق وسيربيا وسريلانكا.

اكتسبت المجموعة الدولية، على الخصوص الهيئات التابعة للأمم المتحدة، هي أيضا المزيد من التطور والتعقيد، كما أن دعمها للجن الحقيقة في وضعيات ما بعد النزاعات قد فقد التلقائية التي كان يُوجي بها نشاطه في السنوات الأخيرة. ومع المصادقة على خطوط [مُوجهة] من طرف لجنة حقوق الإنسان والأمين العام للأمم المتحدة، أصبحت المعالجة أكثر حذرا فيما يخص البحث عن الحقيقة في المسلسلات الانتقالية. ففي البوروندي، بعد المفاوضات مع الحكومة، تم أخيرا إيداع مكتب جديد تشمل مهمته دعم أية جهود لمحاربة الإفلات من العقاب، بما في ذلك إنشاء لجنة للحقيقة ومحكمة خاصة مهيكلة على شكل المحاكم المختلطة لسييرا ليون وتيمور الشرقية. في النيبال، بالرغم من النجاحات الهائلة التي تُوِّجت باتفاقية السلام بين حرب العصابات الماوية وأحزاب المعارضة السلمية للملكية، فإن المفوضة السامية لحقوق الإنسان، السيدة لويز أربور، دعت إلى محاكمة المسؤولين عن الجرائم الأكثر فظاعة<sup>23</sup>. وكل الأمور تشير إلى أن التقدم المحدود في اتجاه [تكوين] لجنة يعود إلى تردد الأمم المتحدة في دعم إنشائها المبكر وتصورها بشكل سيء أو متعارض مع حقوق الضحايا.

ليس من الممكن افتراض أن الحماس [الذي تُثيره] لجن الحقيقة سيخمد في القريب العاجل. ومع ذلك، من المحتمل أن يؤدي وعي أكبر بحدودها إلى إضعاف آمال بعض الفاعلين السياسيين. وإذا لم يكن من

<sup>22</sup> - Ver nota n° 18 del presente trabajo.

<sup>23</sup> - Resolucion n° 1719/2006, 26 de octubre de 2006.

الممكن الوصول إلى سيناريو من النوع الجنوب إفريقي أو إذا لم يكن ذلك السيناريو واقعا كما كان الاعتقاد سائدا: فما هي مزايا إنشاء لجنة ما؟ هل يكون حافز توفير شروط أفضل للتعامل مع فترات الانتقال كافيا لذلك، باعتباره يؤدي إلى إضعاف السلطة الاستبدادية المتبقية؟

ليس من السهل الإجابة عن هذه الأسئلة الآن. فالواقعية الضرورية للتعرف على قدرات وحدود الآلية التي تم تحليلها ما زالت بعيدة عن التجسيد بالكامل. ومن المتوقع أن مأساة المسلسل والطقوس التي تحدث قطيعة رمزية كبرى مع الماضي ستواصل جلب مخيلة العديد من الأشخاص في مختلف المناطق من العالم. والسؤال الذي يبقى مفتوحا هو هل سيسمح تجاوز بعض الفرضيات غير الواقعية ببروز "جيل" ثالث، أكثر تطورا، من لجن الحقيقة.